

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٣ « بالتفويض »

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية والسوق التابع لها

للعام المالى ٢٠١٢

مدير عام شئون الغرف المقوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية
بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٧ لسنة ٢٠٠٦ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين
واللائحة المالية والهيكل التنظيمى للغرفة ولائحة بدل السفر والانتقال لرئيس وأعضاء
مجلس إدارة الغرفة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٧٠ لسنة ٢٠١٢ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنوفية جلسة ٢٧/٢/٢٠١٣
باعتماد الحساب الختامى للغرفة والسوق التابع لها عن العام المالى ٢٠١٢ ؛
وعلى مذكرة إدارة الختاميات المؤرخة ٢٧/٥/٢٠١٣ ؛

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة المنوفية والسوق التابع لها
عن العام المالى ٢٠١٢ حيث بلغت جملة الإيرادات للغرفة والسوق معاً
مبلغ ٤١١٦٢.٢٠٥ ج (فقط أربعة ملايين ومائة وستة عشر ألفاً ومائتان واثنان جنيه
 وخمسة قروش لا غير) وبلغت جملة المصروفات للغرفة والسوق معاً مبلغ ١٩٤٦.٩١٠٦٩ ج

(فقط مليون وتسعمائة وستة وأربعون ألفاً وواحد وتسعون جنيهاً وتسعة وستون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٦, ١١٠, ٢١٧ ج (فقط مليونان ومائة وسبعون ألفاً ومائة وعشرة جنيهاً وستة وثلاثون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٢/١٢/٣١ مبلغ ٣٨, ١٤٢٧٣٩٢٢ ج (فقط أربعة عشر مليوناً ومائتان وثلاثة وسبعون ألفاً وتسعمائة واثنان وعشرون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٧/٥/٢٠١٣

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ / آمال السلاموني